

بسم الله الرحمن الرحيم



الرقم: ٩٧٨٦ / ٢/١٧
التاريخ: ١٩ / ١١ / ١٤٤٣ هـ
الموافق: ١٩ / ٦ / ٢٠٢٢ م

السادة وسطاء إعادة التأمين المحترمين

الموضوع:- ترتيبات وبرامج إعادة التأمين

تحية طيبة وبعد،،،

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه وفيما يتعلق بترتيبات وبرامج إعادة التأمين المنفذة لصالح شركات التأمين العاملة في الأردن، أرجو التأكيد على التزامكم بما يلي:-

1. ضرورة التعامل فقط مع شركات إعادة التأمين المصنفة وذلك عملاً بأحكام الفقرة (أ) من المادة رقم (٥) من تعليمات معايير إعادة التأمين رقم (٤) لسنة ٢٠٠٢ وتعديلاتها، والتي تنص على انه "تلتزم الشركة بإعادة تأمين كل عقد من عقود التأمين لديها مع معيدي تأمين مصنفيين ضمن المجموعة الأولى والثانية" وذلك وفقاً للتصنيف الائتماني الوارد في قرار رقم (٥) لسنة ٢٠٠٢ قرار إرشادات تعليمات هامش الملاءة المعمول به والمبين أدناه:-

AM Best	Moody's	Standard and Poor's	
A++ & A+	Aaa	AAA Extremely Strong	المجموعة الأولى
Superior	Exceptional	AA Very Strong	
A & A-	Aa Excellent		
Excellent			
B++ & B+	A Good	A Strong	المجموعة الثانية
Good	Baa Adequate	BBB Good	

بسم الله الرحمن الرحيم



٢. عدم التعامل مع مفوضين بالاكنتاب غير مرخصين من قبل البنك المركزي وفقاً لأحكام الفقرة (أ) من المادة (٤) تعليمات ترخيص المفوض بالاكنتاب وتنظيم أعماله وتعديلاته ومسؤولياته رقم (٤) لسنة ٢٠١٠ وتعديلاتها والتي تنص على: "لا يجوز لأي شخص أن يمارس أعمال المفوض بالاكنتاب في المملكة أو من خلالها إلا بعد حصوله على ترخيص من البنك المركزي وفق الشروط المحددة بمقتضى أحكام هذه التعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاها، وذلك تحت طائلة المسؤولية القانونية".

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

المحافظ

د. عادل الشركس

نسخة: شركات التأمين المحترمين